

قرارات

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزاري مشترك رقم ٣٦ لسنة ٢٠١١

بشأن سعر توريد قصب السكر لموسم عصير ٢٠١١

وزراء :

التضامن والعدالة الاجتماعية

التجارة والصناعة (القائم بـأعمال وزارة الاستثمار)

المالية

الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥

بشأن تنظيم وزارة التجارة والصناعة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٩ لسنة ٢٠١١ بتشكيل الوزارة :

وعلى ما تم عرضه من شركة السكر والصناعات التكاملية المصرية والشركة القابضة

للصناعات الغذائية ومجلس المحاصيل السكرية :

قرار :

(المادة الأولى)

يتم توريد محصول قصب السكر للعام الحالى ٢٠١١ لمصنع شركة السكر

والصناعات التكاملية المصرية اعتباراً من ٢٥/١٢/٢٠١٠

(المادة الثانية)

تحدد أسعار توريد قصب السكر بواقع ٢٨٠ جنيهًا للطن وذلك لموسم التوريد

ال الحالى ٢٠١١

(المادة الثالثة)

يتم تخصيص مبلغ جنيه واحد عن كل طن قصب مورد لصالح مجلس المحاصيل السكرية وكذلك مبلغ عشرين قرشاً عن كل طن لصالح الجمعية التعاونية الزراعية العامة لمنتجى قصب السكر ، على أن تقوم شركة السكر والصناعات التكاملية المصرية بتسديد المبالغ المحصلة لكل جهة .

(المادة الرابعة)

تقوم شركة السكر والصناعات التكاملية المصرية باستلام كامل كميات القصب من الموردين حتى نهاية موسم التوريد .

(المادة الخامسة)

تقوم اللجان الإشرافية بالمصانع بمتابعة أعمال وزن واستلام القصب وبعد خصم الشوائب .

(المادة السادسة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، ويُلغى ما يخالف ذلك من قرارات .

صدر في ٢٠١١/٣/١

وزير التجارة والصناعة

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

د. سمير الصياد

د. أيمن فريد أبو حديد

وزير المالية

وزير التضامن والعدالة الاجتماعية

د. سمير رضوان

د. جودة عبد الخالق